

شرح كتاب الحج من عمدة الأحكام للشيخ ابن عثيمين 11

محمد بن صالح العثيمين

يذكر ان معاوية ابن ابي سفيان رضي الله عنه وكان اميرا في الشام لعمر بن الخطاب امره على الشام تحتاج بيت المال الى بيت
يهودي اذا بيت يهودي فبذل له معاوية مالا كثيرا اكتر من قيمة البيت - 00:00:17

من اجل ان نوسع به ايش بيت الماء فابى اليهود مraigمة للمسلمين. قاتل الله اليهود ولعنهم الى يوم القيمة طلبة ما ابي فقال له
معاوية انت الان مضار مضار ما قصدك المال - 00:00:42

ولا قصدك بيتك ما يهلك لكن ت يريد اضرارا يلا دخلوه في بيت المعلومة وسعوا به بيت المال وهذه القيمة مضاعفة متى شئت فخذها
ماذا صنع اليهودي انه ليعرف كيف يفسر - 00:01:05

ركب الى امير المؤمنين عمر بن الخطاب اين هو في المدينة دخل المدينة يسأل اين عمر بن الخطاب اين عمر بن الخطاب قيل له في
المسجد ذهب الى المسجد واذا هذا الرجل النائم - 00:01:27

على كثير من الحصباء وسادة حصبة حجر فخرج يسأل وبين الخليفة وبين امير عمر؟ امير المؤمنين؟ قالوا هذا اللي في المسجد قال
هذا؟ قال نعم معاوية رضي الله عنه من سياسته الحكيمة في الشام - 00:01:45

لما كانت الروم يكون لامرائها شيء من الابهه صار عنده شيء يربحه لاجل ان تبقى هيبة الحكم على ما كانت عليه فجاء نعم معاوية
فجاء الى هذا الارض الى المدينة واذا هذا الرجل - 00:02:08

رفع اليه القضية كتب عمر رضي الله عنه كتابة رمز في الواقع فقال اعمرا له بيتا رد عليه بيته وليس كسرى باعجل منا بس رجع
اليهودي الى معاوية واعطاه اما ورقه او او عظم. عطاه اية - 00:02:32

فأخذ معاوية وضعه على رأسه وقال اعمروا له بيتا لما رأى اليهودي هذا العدل العظيم قال لا لا ان اشهد ان لا الله الا الله وان محمد
رسول الله وبيتى لبيت الله - 00:03:04

الله اكبر شوف الامن والعدل والرضا نعود الى موضوع المضارع الذي سقنا من اجل هذا الكلام اقول متى تم الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر على ما تقتضيه الشريعة فهذا والله هو الذي يحصل به - 00:03:26

الامن التام. وما تختل وكثرت المنكرات اختل من من الامن بقدر ما اختل من الالتزام نعم سائل يقول فضيلة الشيخ ما هي السنة في
تشبيع الجنائز وهل الافضل ان تكون على الاقدام ام تحمل بالسيارة - 00:03:53

وهل هناك ذكرا او دعاء معينا اثناء حملها؟ نعم لا شك ان الافضل ان تحمل على الابناء الا اذا كان هناك حاجة مثل ان تكون المقبرة
بعيدة او يكون هناك شدة حر - 00:04:16

او شدة فرض او مطر المهم بلا حاجة اذا لم يكن حاجة فالافضل ان تحمل على الاعناق لأن ذلك اكتر اجرا لمشيعيها ولان ذلك اعظم
عبرة لمبصرتها واسد تيقظا - 00:04:36

الآن اذا مر الموكب موكب الجنائز في السيارات اكتر ما يقول الناس من هذا الرجل من هذه المرأة لكن اذا مر محمولا على الاعناق
وكلما مر بشخص قام له لانه يسن الانسان اذا مرت بالجنائز ان يقوم - 00:04:58

صار في ذلك من العبرة اكتر بكثير مما اذا مر بموكب من السيارات ثم انه اذا مر على الاعناق محمولة على ماء يدعو الناس له من هذا
فلان؟ غفر الله له - 00:05:21

الله اكبر شوف الدنيا هذا الرجل الذي كان يركب المراكب الفخمة ويسكن القصور الفخمة الان يحمل على خشبة سبحانه الله ويسكن

ايش يسكن قبرا بقدر جسمه فيتعظ الناس ويعتبرون لكن اذا دعت الحاجة فلا بأس - 00:05:38
اما ما يقال فلا يقال شيء لا يقال وحدوا ولا يرفع الصوت بذكر الله ولا شيء نعم ايش؟ ولا فاتحة ولا قل هو الله احده ولا غيره انما قال
العلماء - 00:06:05

ينبغي لمن تبع جنازة ان يتذكر مصيره ويتذكر ما هو عليه هذا الرجل المحمول الان كان بالامس يحمل اليه كذلك؟ وانت لا تدري
ربما تحمل بعد ساعات فاتعظ قالوا ينبغي ان يفكر - 00:06:22
في حال وما له؟ وهل قدم بهذا اليوم ما ينفعه ذلك اليوم او لا يتذكر ولها قالوا يكره ان يطحك الانسان اذا كان متابعا للجنازة وان
يتحدث بالحديث الدنيا لأن ذلك يقصر قلب - 00:06:46

نعم سائلة تقول فضيلة الشيخ ما حكم دخول ما يسمى بالطفل المغولي وهو المتختلف عقليا. ليش المغول عند الاطباء الطفل المغولي
المغول كذا المغولي نعم ها وهو المتختلف عقليا على النساء الاجنبيات - 00:07:09
وعمره اكثر من عشرين عاما وقد يكون يميز واحيانا لا نعرف حاله. وما الاصل في ذلك وفقكم الله. نعم اه من المعلوم ان ان من
اصيب عقله ليس عنده شعور ولا ادراك - 00:07:38

فهو مثل مميز او اقل لكن اذا علمنا ان هذا المخبول انه يشتهي النساء وعلامة ذلك انه آيا شخص المرأة جميلة ويتبعها ويحب ان
يتحدث اليها علمنا ان ان هذا فيه - 00:07:54

ايش فيه شهوة فيجب التحجب عنه اما اذا كان الشيء كله واحد عنده ولا يميز فهذا كالصبي الذي لا يميز نعم سائل يقول فضيلة
الشيخ اثابكم الله اذا كان المسلم جار او صديق للنصراني في العمل مثلا - 00:08:20

ومات المسلم هل يشيع النصراني المسلم؟ ويحظر دفنه ام يمنع من ذلك لا جواب على هذا السؤال سائل يقول فضيلة الشيخ محمد
حفظه الله هل يجوز الانحناء تعظيمها لشخص لا سيما من له مكانة اجتماعية - 00:08:45
او كان من قوم هذه تحيتهم نرجو التفصيل في ذلك مأجورين جزاكم الله خير. لا يجوز الانحناء عند السلام لأن النبي صلى الله عليه
 وسلم سئل عن الرجل يلقى اخاه - 00:09:10

اينحنى له؟ قال لا قال نعم ايعانقه قال لا اصال ايسافحه؟ قال نعم فالسنة عند الملاقاة هي المصادفة اذا لقيت اخذت السوء
واوجبت الملاقاة ان يقف معك وتوقف معه - 00:09:25

فصافحه وليس المعنى انك كلما مررت باحد بالسوق تمديك صافي لأن هذا ليس من هدي النبي صلى الله عليه وسلم لكن اذا لقاك
اخوك ودعت الحاجة ان تقف جميعا فصافره - 00:09:56

ولا تنحنني له ولا تقبله ولا تعانقه الا اذا قدم من سفر فقد قال الشعبي رحمة الله وهو من كبار التابعين المعروفين قال انهم كانوا اذا
قدم احد من السفر - 00:10:13

يعانقونه ويقبلونه واما بدون سبب فتكفي المصادفة الانحناء ممنوع المعاشرة والتقبيل اذا كان لسبب فلا بأس والا فلا تعانق ولا
تقبل المصادفة اجب سنة على كل حال عند الملاقاة التي يكون معها وقوف - 00:10:33
نعم التقبيل عند التعزية والمعاشرة لا اصل له ابدا اللهم الا رجل آيا مثلا لم قدم من سفر وواجه اهل الميت فلا بأس ان يقبلهم ويعانقوهم
اما من اجل فهذا امام المسجد ما نقدر نقول نرد سؤالا - 00:11:06

وقد بلغناكم انه لا جواب على سؤال شفوي فضيلة الشيخ اثابكم الله من مات وقد وقع في الشرك الاصغر عيادة بالله هل يقع تحت
 قوله تعالى؟ ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء. الاية ام انه حكم اهل - 00:11:35

من كبار في الآخرة الله يحفظه ايش؟ ام انه حكم اهل الكبائر في الآخرة اه من المعلوم ان الله تبارك وتعالى قال ان الله لا يغفر ان
يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء - 00:11:57

يرىشيخ الاسلام رحمة الله ان الشرك الاصغر لا يغفر مثل ان تحلف بغير الله او تقول لولا الله وفلان وما اشبه ذلك يقول هذا لا يقهر
لكن اذا لم يكن الشرك اكبر - 00:12:16

فإن الإنسان يعذب بقدر ذنبه ثم مأواه الجنة وهذا هو ظاهر الآية الكريمة إن الله لا يغفر ان يشرك به وقد قال النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم من حلف بغير الله فقد كفر - 00:12:34

او اشرب اذا طبق الآية على هذا نقول هذا اشرك بالحلف فلا يغفر له ذلك ولكنه بالنسبة لدخوله الجنة لابد ان يكون مأواه الجنة ما دام الشرك دون الاكبر هذا ما ارجح القوالي في هذا - 00:12:55

وقال بعض اهل العلم ان قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به يعني الشرك الاكبر وان الشرك الاصغر داخل تحت المشيئة لقد يشاء الله تعالى ان ان يعفو عن صاحبه - 00:13:13

ولا يعاقبه عليه ها وجبت؟ امس الشيخ اخذنا اكثر وقت ما اذنت وجبت امس انتم يا شيخ باقي لنا اخر سؤال ولا يكن مثل البارحة تجي اخر صلاة مرتين او ثلاث - 00:13:27

سائلة تقول حصل خلاف شديد بيني وبين زوجي كاد ان يصلوا الى الطلاق وفي خلال هذه الفترة اديتهم مع والدي فريضة الحج دون اذن من زوجي فانا على خلاف معه ولا اتصال بيننا - 00:13:46

وحين علم زوجي بذلك لم يسره ذلك لاني لم اطلب اذنه فما حكم حجي؟ وهل يلزمني اعادته اذا كانت وهي فريضة وماذا علي اما الحج فصريحه سواء كان فريضة ام نافلة - 00:14:01

واما سفرها بدون اذن زوجها فينظر ان كان الخطأ من الزوج فهي معذورة وان كان خطأ منها فهي غير معذورة وعليها ان تطلب من زوجها السماح لها وانا في هذا المكان اطلب من زوجها ان يسامحها - 00:14:17

واطلب منها ان ترجع الى زوجها وان تصلاح ما بينها وبين زوجها اللهم يسر اخر سؤال سائل يقول فضيلة الشيخ حفظكم الله لدلي خادمة وترغب بالحج وليس معها محرم. فهل يجوز ان اسمح لها بالذهاب - 00:14:39

مع حملات الحج افتونا جزاكم الله لا ارى هذا الخادم التي ليس معها محرم لا تحج بلا محرم لان النبي صلى الله عليه وعلى الله وسلم اعلن في الخطبة قال لا تسافر امرأة ما علمت الا مع ذي محرم. فقام رجل وقال يا رسول الله - 00:14:58

ان امرأتي خرجت حاجة واني اكتتببت في غزوة كذا وكذا فقال انطلق فحجم مع مرتك فامرته ان يدع الغزو ويحج مع امرأتي ولم يسأله الرسول عليه الصلاة والسلام هل المرأة كانت امنة او غير امنة - 00:15:20

ولا هل هي شابة او عجوز ولا هل هي جميلة او قبيحة فعل هذا على العموم لكن لو فرض ان قوما عندهم خادم ويريدون ان ان ويريد اهل البيت ان يحجوا جميعا - 00:15:40

والمرأة ليست معها محرم هل يحجون بها الجواب نعم لان بقائه وحدها اخطر من كونها تحج معهم والمحرم انما وجب لصيانة المرأة في هذه الحال لا بأس اما يرمى بها مع الحملات فهذا لا يجوز - 00:15:58

نعم اثابكم الله. سائل يقول سؤال للشيخ محمد ابن عثيمين حفظه الله ونفع بعلمه من احد الجاليات الاسلامية في بلاد الكفار والسؤال هل ينطبق عليه حديث النبي صلى الله عليه وسلم انا بريء من مسلم يقيم بين ظهراني الكفار مع العلم انا نقيم الجمعة والجماعات - 00:16:22

ونحافظ على امور ديننا الواجب ان لا يلجا المسلم الى دار الكفر على وجه الاقامة الدائمة لكن من ذهب الى دار الكفر لدراسة او تجارة فهذا جائز بشرط الاول ان يكون عنده علم يدفع به الشبهات - 00:16:46

لان اعدائنا ي يريدون علينا شبّهات في الدين في الرسول في رب عز وجل فلابد ان يكون عنده علم تتحصن به من الشبهات والثاني ان يكون عنده دين يمنعه من الشهوّات - 00:17:15

لان شهوّاتنا بابها مفتوح ان اردت الزنا موجود ان اردت اللواط موجود ان اردت شرب الخمر موجود ان اردت الحشيش موجود كل فجور وفسق موجود في بلاد الكفار فإذا كان الانسان ليس عنده دين قوي يمنعه من الشهوّات فلا يجوز للانسان - 00:17:36

الشرط الثالث ان يكون في ضرورة لذلك بان يكون في بلاد الكفر تخصصات لا يوجد لها نظير في بلادهم اما اذا كان هناك لها نظير في البلاد فلا يساء في بلاد الكفر - 00:17:59

فهؤلاء الجاليات اذا كان يمكنهم ان يرجعوا الى بلادهم وجب عليهم ان يرجعوا الى بلاد الاسلام واذا كان لا يمكنهم وهم مقيمون مع اقامة الدين فهذا قد يسامح فيه نعم - 00:18:17